[36] فلو لا أن إبراهيم بن هاشم عندهم بمكان من الثقة والاعتماد لما سلم من طعنهم وغمزهم بمقتضى العادة، ولم يتمكن من نشر الأحاديث التي لم يعرفوها إلا من جهته في بلده، ومن ثم قال في الرواشح (1): ومدحهم إياه بأنه أول من نشر حديث الكوفيين بقم كلمة جامعة، وكل الصيد في جوف الفراء (2). انتهى. وبذلك كله يندفع توهم أن تلك الأحاديث كانت عندهم، وهذه التي نشرها اتفقت الموافقة بينهما، فلا يكون اعتمادا منهم عليه، كما أن ظاهر قولهم: وأصحابنا.. إلى آخر الاتفاق، على أن ذلك مسلم لديهم ومعروف عندهم، فيندفع توهم أنها شهادة رجل واحد. ه - حكم العلامة (رحمه ا) بصحة طريق الصدوق إلى عامر بن نعيم القمي، وإلى كردويه الهمداني، وإلى ياسر الخادم (3)، وهو موجود فيها. و - توثيق جماعة من المتأخرين اياه كالمحقق الأردبيلي في صوم زبدة البيان (4)، والمحقق الداماد في الرواشح (5)، ووالد شيخنا البهائي (1)، _____ (1) الرواشح السماوية: 48. (2) رجال السيد بحر العلوم 1: 464، وقولهم: كل الصيد في جوف الفراء: مثل يضرب لمن يفضل عل اقرانه، انظر مجمع الامثال للميداني 3 / 11. (3) رجال العلامة 277 - 278 والفقيه 4: 38 و 7 و 48، من المشيخة. (4) زبدة البيان: 156. (5) الرواشح السماوية: 48. (6) ذكر المحقق البحراني في معراجه: 87 عن والد الشيخ البهائي قوله: إني استحي أن لا اعد حديث إبراهيم بن هاشم من الصحاح. وقال في وصول الاخيار: 99 واعلم أن ما يقارب الصحيح عندنا في الاحتجاج ما رواه علي بن إبراهيم عن أبيه، لأن اباه. ممدوح جدا ولم نر أحدا من اصحابنا نص على ثقته ولكنهم وثقوا ابنه، بل هو عندنا من اجلاء الأصحاب وأكثر رواياته عن أبيه. (*) _____